

Royaume du Maroc
Conseil National des Droits de l'Homme

Département Information et Communication

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

06 Mars 2012
2012 مارس 06

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

السلطة القضائية في الدستور الجدي ومتطلبات الإصلاح

مصطفى العراقي

mlaaraki@yahoo.fr

لم تكن ندوة «السلطة القضائية...» يومي الخميس والجمعة الماضيين عادية دون اثر؛ لعدة أسباب أبرزها: أنها الأولى من نوعها التي يتم تنظيمها بعد الصادقة شعيباً على الدستور الجديد والذي منح القضاء وضعياً متمثلاً سواءً من حيث عدد الفصول أو مصادميها. وثانياً؛ لطبيعة المشاركين الذين قلماً جمعتهم ندوة كهاته التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان (والتي صادفت الذكرى الأولى لإحداثه فاتح مارس) واللجنة الدولية للحقوقين.

في رحاب المكتبة الوطنية بالرباط (وطيلة يومين (1و2مارس) جاءت أجيال من القضاة والمحامين والأساتذة الجامعيين والحقوقين والإعلاميين ... لمناقشة موضوع عنوانه «إصلاح سلطة القضائية في ضوء الدستور الجديد والمعايير الدولية». قدم خلاله أربعة وعشرون عرضاً بالإضافة إلى ثلاث ورشات. ولأول مرة فيما يبدو حرص العديد من القضاة أن يضعوا أصواتهم على مواطن إختلالات القضاء وثغرات ترسانة تطبيقه الدستورية والقانونية في العقود الماضية. شخصوا الأمراض وأوضحوا «النواخذ والإبواب» التي تتسرب منها تيارات التدخلات ورياح الفساد لتتصدر حكماً يدين بريئاً أو يسلب حقوقاً أو يحيي إمتيازاً أو يستهدف شرعية.. كما قدم المشاركون في الندوة إجتهداتهم وتصوراتهم ليس فقط في مانص عليه الدستور من صيغ بل وكذلك ما أقره من مؤسسات وقوانين تضليلية تهم المجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة والمحكمة الدستورية.

الاستاذ إدريس البازمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان اعلن في كلمة الافتتاح أن المجلس «يختار أن ينضم هذه الندوة كفضاء للنقاش وتبادل الرأي وللإطلاع على تجارب من أفاق دولية متعددة، فضلاً عن مشاركة وزنة للأكاديميين والخبراء المغاربة والأساتذة الباحثين والبرلمانيين والجمعيات الحقوقية والمهنية بما في ذلك القضاة والمحامين، ليتكتب الجميع على الانشغالات والانتظارات ذات الصلة بطرق إصلاح العدالة في شموليتها وعمقها واقتراح الأنسس الكفيلة بهذا الإصلاح المتكامل».

وذكر البازمي بالتونسيات الصادرة عن هيئة الإنصاف والمصالحة في مجال العدالة وإصلاح القضاء، سواءً في مجال الدستور بالدعوة إلى إقرار دستورياً للمعديد من المبادرات الأساسية لحقوق الإنسان مثل قرية البراءة وضمان حق المتهم في محاكمة عادلة تستجتمع شروط قواعد المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المواثيق الدولية، وتعزز المبدأ الدستوري لفصل السلطة وخاصة فيما يتصل باستقلال العدالة، والنظم الأساسي للقضاء وإنفج الصريح لأي تدخل للسلطة التنفيذية في تنفيذ العدالة وسير السلطة القضائية، وكل ما يهم المجلس الأعلى للقضاء من خلال تقوية الضمانات الدستورية لاستقلاليه وجعل نظامه الأساسي يحدد بقانون تنظيمي يتم عن طريقه، مراجعة تشكيكه وتنظيمه بما يضمن تغطية أطراف غير قضائية داخله، مع الإقرار باستقلاليه الذاتي بشرياً ومالياً، وتمكنه من سلطات واسعة في مجال تنظيم المهنة ووضع ضوابطها وأخلاقياتها وتقييم عمل القضاة وتأديبهم، وذويه إعداد تقرير سنوي عن سير العدالة، فضلاً عن تأهيل العدالة وتنمية استقلاليتها وتأهيل السياسة الجنائية.

ليدخل القاضي إلى السجن أيضاً...

إن ختار المنظفون أن يتحدث في الجلسة الافتتاحية بالإضافة إلى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان البازمي وممثل اللجنة الدولية للحقوقين الاستاذ سعيد بنعربية ، شخصيتين كان

Revue de Presse du Conseil /

النضج المنطلية للفصل في القضايا من جهة ثالثة، ويتبعين اشتراط توقين علمي قانوني أساسى مناسب، وغير قانوني مكمل وفترة تدريب في المحاكم، ومكاتب المحاماة والتوثيق والخبرة المحاسبية، والامن الوطنى، والدرك الملكى، وإدارة السجون ... ولم لا يدخل القاضى السجن ليعيش أوضاع زملائه .

وأقترح علمي تغيير سن إحالة القاضى على التقاعد حتى تتم الاستفادة أكثر من خبرته ورصيده المعرفي القانوني . وخلق منصب القاضى الشرفى، ومجلس للحكماء من كبار القضاة... الاستاذ المحجوب الهيئة أجمل تقديمها للندوة في ثمانى نقط تلخصت في :

أولاً: أن هذا الملتقى ينضم في جوهره حمولة ذات دلالة رمزية مهمة في إطار الديناميكية التي تشهدها بلادنا في مجال الاصلاحات... ثانياً: إن إصلاح القضاء وضمان إستقلاله يغير شرط اساسيا لحسن الممارسة الديمقراطيّة في كل دولة تحترم سيادة القانون . وأن العدالة قد أصبحت اليوم شكل رافعة لا محيد عنها للتنمية البشرية المستدامة... .

ثالثاً: إن منظمي الندوة ينخرطون في مسار تنزيل مقتضيات الدستور بالنسبة لموضوع وإن كان قد حلّ به اهتمام بالغ من طرف العديد من الفاعلين فإنه يبقى مع ذلك ذي راهنية ، بل وفي حاجة لتركيز أكثر في هذه المرحلة من تطور المغرب والحرak الذي يعيشه... رابعاً: ينبغي اليوم أكثر مما مضى التشدد على «الحوار أو التبادل القضائى» حيث أضحى من المواضيع ذات الأهمية القصوى في تأهيل القضاء والقضاء . ويدخل في هذا الباب تطوير مفهوم اقسام الاجتئاد القضائى والمعارف القضائية بين الانظمة القضائية المختلفة ، وطنياً وإقليمياً ودولياً.

عرضيهما وقع عميق لدى المشاركين وهما الاستاذان محمد علمي مشيشى (وزير عدل سابق وأستاذ جامعي)، والمحجوب الهيئة المندوب الوزارى المكلف بحقوق الانسان .

قال علمي مشيشى أن المنظور المؤسساتي الجديد الذى جاء به الدستور ينطلق مماكنت السلطة القضائية «تحبّط فيه طيلة سنوات عديدة جراء إرباك النص الدستوري وتخلافات السلطة التنفيذية في تدبير الملفات القضائية وغياب ضمانات إستقلال المجلس الأعلى للقضاء». واستعرض مستجدات الدستور وأبرزها إحداث سلطة جديدة تسمى المجلس الأعلى للسلطة القضائية «ومراجعة تركيبة هذه المؤسسة مع استبعاد وزير العدل الذي كان يمارس، فيما مضى، تأثيراً قوياً على تسيير المؤسسة وقراراتها». ومع ذلك «فإنه يظل من الأصلية العلمية والمسؤولية الوطنية القول بأن العديد من العوائق القانونية ما زالت تحول دون تحقيق إستقلال حقيقي للقضاء بقدر إرتباطها بمقتضى عن وزارة العدل الداخلية وتنظيم الاستقلال داخل هذا الجهاز بمراجعة مناسبة للعلاقة الرابطة بين أعضائه».

واعتبر علمي مشيشى أنه «لتamen الاستقلال الفعلى للسلطة القضائية والقضاء في ممارستهم لهامهم، فإن من الأساسى أن تكون القوانين التنظيمية الجديدة والنظام الأساسى للقضاء متطابقة مع المعايير الدولية لاستقلال السلطة القضائية وحيادها ، بما فيها المعايير المتعلقة بقضاء النيابة العامة... إن ظروف القضاة في المغرب تبقى غير مأمونة في غياب نظام أساسى متطابق مع هذه المعايير... وبالنسبة لتفعيل ما ينطلق من نظام القضاة فدم الاستاذ علمي مشيشى تصوراً أوجزه في «أن يحسن التفعيل جوانبه متعددة، بداية من شروط ولوج سلك القضاء، نظراً للتطور الهائل في الحقوق المعرفية من جهة ، وللتعقيد المتنامي للنزاعات من جهة ثانية ، وفترة

Revue de Presse du Conseil d'Etat

سيناريوهات و... اختصاصات

الجلسة الاولى كان موضوعها دور المجلس الاعلى للسلطة القضائية في ترسیخ استقلال القضاء ابرز رئيسها الاستاذ محمد اشريقي (رئيس المجلس الدستوري) في توطئة لهذا المحور الاممية التي اولها الدستور الجديد للقضاء. إذ خصص 22 اصلًا له موضعه، كما كان الشأن بال بالنسبة لدستور 1996. كما ان المحكمة الدستورية حضي بـ 6 فصول. واستعرض الاستاذ اشريقي مستجدات الدستور في هذه الفصول ومن بينها التنصيص على ان القضاء سلطة، وإحداث المجلس الاعلى للسلطة القضائية ليكون المجلس الاعلى للقضاء بتركيبة واختصاصات جديدة.

العرض الاول قدمه الاستاذ محمد سعيد بناني مدير المعهد العالي للقضاء وانصب على موضوع دور المجلس الاعلى للسلطة القضائية : التركيبة والاستقلالية. ذكر فيه بضمائر الخطابين المذكورين 20 غشت 2009 و9 مارس 2011 الذي ارتفق بالقضاء إلى سلطة مستقلة وسترة توصيات اية الانصاف والمصالحة. وحدد الاستاذ بناني المقضيات التي وردت في النص الدستوري والتي تحد من التدخلات السياسية فيما يتعلق بالقضاء ويدعم استقلال القاضي وذلك من خلال تأليف المجلس الاعلى للسلطة القضائية التي استبعد منها وزير العدل (الفصل 115)، اشرك المجتمع المدني وبالتالي أصبح القضاء شانا عاما . والتنصيص على ان القاضي لا يلتقي بشأن مهمته القضائية اي اوامر او تعليمات ولا يخضع لاي ضغط (الفصل 109).

واستعرض الاستاذ بناني وهو ثلاثة سيناريوهات : اولها بقاء مكان في دستور 1996 مع إدخال بعض التعديلات مثل إضافة العنصر النسووي، وثانيها هبة استثنائية ذات شطرين، خاص ويهتم كل ما له علاقة بالقضاء، عام ويتناول بالعدلية بشكل واسع. وثالث السيناريوهات الاقتصر على هبة تنظر في كل ما هو مهمي ومالي علاقة بالقضاء.

وقدم القاضي فليبيك تكسيره القاضي بمحة النقض في فرنسا وفرض الجنة الدولية للحقوقين عرضًا حول «استقلال السلطة القضائية والجلاس العليا للقضاء في ضوء المعايير الدولية»، قارن فيه بين مضمون ماورد بشأن القضاء في الدستور المغربي الجديد وبين الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ومجموعة المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية المعمدة من طرف الأمم المتحدة سنة 1985 . وانطلق من الفصل 107 من الدستور الذي نصت فقرته الأولى على أن «السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية وعن السلطة التنفيذية»، ببرأه أن التأكيد الدستوري غير كاف لأنجل ضمان استقلالية السلطة القضائية بل يجب الاعتماد على مؤسسات وتشريعات قوية من بينها المجلس الاعلى للسلطة للقضاء (الفصل 115) والقانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاء (الفصل 112). وتناول القاضي فليبيك تكسيره الفصل 111 الذي نص على أن «للقضاء الحق في حرية التعبير...» ويمكن لهم الاتخراط في جمعيات... وهو فصل يتضمن ماورد في المبدأ 8 من مجموعة المبادئ الاممية .

ورأى القاضي توكيسيه أن التأويل للفصل 111 هو الذي سيحسم في موضوع نوعية الهبات التي للقاضي الانحراف فيها او إقامتها. واعتبر بان طريقة تعين القضاة ذات دور اساسى في ضمان استقلالهم موضحا مضمون الفصل 10 الذي جاء تحت عنوان: مؤهلات القضاة واختيارهم وتوريدهم، والتي تتشرط النزاهة والخبرة والمؤهلات المناسبة في القانون؛ حيث قارنها مع الفصل 113 من الدستور وشدد على ضرورة ان تتم التعديلات في المناصب بشكل شفاف دونما تمييز.

الاستاذ الحبيب بيهي الاستاذ بكلية الحقوق بباريس عرضه حول «دور المجلس الاعلى للسلطة القضائية في تشخيص اوضاع العدل ومسارات المعالجة»، مخالقا من القررتين الثانية والثالثة من الفصل 113 اللتان اوكلنا مهام جديدة للمجلس الاعلى للسلطة القضائية وهما التشخيص والمعالجة .

خامسا: عدم كفاية القانون في حد ذاته ، حيث أنه مهما كان المجهود المبذول في تخصيص القوانين المعايير الكونية في المجال، فإن ذلك لن يكفي إذا لم يحرص الاجتهد القضائي وخاصة الدستوري منه على تطوير الممارسة واستكمال تنزيل مقتضيات الدستور في هذا المجال بالخصوص ...

سادسا: الدولة مسؤولة على توفير كل الضمانات لتأمين استقلال القضاء من إمكانيات قانونية وتنظيمية ووسائل مادية وبشرية، التي تساهم في تفعيل المبادئ العامة المعلنة في الدستور، واياها في العديد من الصكوك الدولية... وليست الدولة وحدها، فالمحاكم وكل مكوناتها تعتبر دورها مسؤولة عن هذا الاستقلال ...

سابعا: إذا كانت أخلاقيات الهيئة شرط أساسي ومؤشر، فإنها غير كافية إذا لم ترتبط بالتكوين الجيد والمناسب ...

ثامنا: إن إصلاح القضاء وضمان استقلاله يطرح بشكل خاص في الدول التي تتخبط في الانتقال الديمقراطي والعدالة الانتقالية... الاستاذ سعيد بوعزيز ممثل اللجنة الدولية للحقوقين استهل عرضه بمعطيات تتعلق باللجنة . واعتبر بان استقلال السلطة القضائية ليس هدفا في حد ذاته بل هو آلة لتحقيق العدالة . وطرق لمحوار الندوة الثلاث وهي :

- دور المجلس الاعلى للسلطة القضائية في ترسیخ استقلال القضاء.
- إصلاح النظام الأساسي للقضاء.
- النيابة العامة، أي إستقلال؟



باب السابع من الدستور

- الرئيس الأول لمحكمة النقض، رئيساً ممثلاً؛
 - الوكيل العام المولى لدى محكمة النقض؛
 - رئيس الغرفة الأولى بمحكمة النقض؛
 - أربعة ممثلي لقضاة المحاكم الاستئناف، منتخبهم فولاً، القضاة من بينهم ستة ممثلين لقضاة المحاكم أول درجة، منتخبهم هؤلاء القضاة من بينهم ويجب ضمان تعظيم النساء، القاضيات من بين الأعضاء، العشرة المنتخبين، بما يتناسب مع حضورهن داخل السلك القضائي؛
 - الوسيط؛
 - رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان؛
 - خمس شخصيات يعينها الله، مشهور لها بالكفاءة والتجرد والنزاهة، والعطاء التبرير في سبيل استقلال القضاة، وسيادة القانون؛ من بينهم عسوا يقتصره الأمين العام للمجلس العالمي الأعلى.
- الفصل 116**
- يقدّم المجلس الأعلى للسلطة القضائية دروين في السنة على الأقل.
- يقنطر المجلس الأعلى للسلطة القضائية على الاستقلال الإداري والمالي.
- يساعد المجلس الأعلى للسلطة القضائية، في المادّة الثانية، قضاة مفتّشون من ذوي الخبرة.
- يُحدّد بقانون تنظيمي انتخاب وتنظيم وسير المجلس الأعلى للسلطة القضائية، وتكون المقررات المتعلقة بالوظائف الفردية، الصادرة عن المجلس الأعلى للسلطة القضائية قابلة الطعن بسبب الشطط في استعمال السلطة، أمام أعلى هيئة قضائية إدارية بالملكة.
- الفصل 115**
- يرأس الملك المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ويتألف هذا المجلس من

للقضاة الحق في حرية التعبير، بما ينلامع وجوب التحفظ والأخلاقيات القضائية.

يمكن للقضاة الانخراط في جمعيات، أو إنشاء جمعيات مهنية، مع احترام واجبات التجرد واستقلال القضاة، وطبقاً للشروط المنصوص عليها في القانون.

يُمنع على القضاة الانخراط في الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية.

الفصل 112

يُحدّد النظام الأساسي للقضاة بقانون تنظيمي.

المجلس الأعلى للسلطة القضائية

الفصل 113

يسهر المجلس الأعلى للسلطة القضائية على تطبيق الضمانات المزوجة للقضاء، وليسما فيها يختص استقلالهم وتعيينهم وترقيتهم وتقاعدهم وتأديبهم.

يضع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، بما يراه مناسباً، تقارير حول وضعية القضاء وبنظرية العدالة، ويعقد التوصيات الملائمة بشأنها.

يُصدر المجلس الأعلى للسلطة القضائية، بطلب من الملك أو الحكومة أو البرلمان، إراءة مفصلة حول كل سؤال تتعلق بالعدالة مع مراعاة مبدأ فصل السلطة

الفصل 114

تكون المقررات المتعلقة بالوظائف الفردية، الصادرة عن المجلس الأعلى للسلطة القضائية قابلة الطعن بسبب الشطط في استعمال السلطة، أمام أعلى هيئة قضائية إدارية بالملكة.

الفصل 115

يرأس الملك المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ويتألف هذا المجلس من

السلطة القضائية

استقلال القضاء

الفصل 107

السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية وغيرها من السلطات التنفيذية.

الملك هو الضامن لاستقلال السلطة القضائية.

الفصل 108

لا يعزل قضاة الأحكام ولا ينقلون إلا بمقتضى القانون.

الفصل 109

يمنع كل تدخل في القضايا المعروضة على القضاة؛ ولا يتلقى القاضي بشأن مهمته القضائية أي أوامر أو تعليمات، ولا يخضع لأي ضغط.

يجب على القاضي، كلاماً اعتبر أن استقلاله مهدداً، أن يحال الأمر إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

يعد كل إخلال من القاضي بواجب الاستقلال والتجرد خطأ مهنياً جسيماً، بصرف النظر عن الملامات القضائية الحقيقة.

يأبه القانون كل من حاول التأثير على القاضي بكيفية غير مشروعة.

الفصل 110

لا يلزم قضاة الأحكام إلا بتطبيق القانون. لا تصدر أحكام القضاء إلا على أساس التطبيق العادل للقانون.

يجب على قضاة النيابة العامة تطبيق القانون. كما يتعين عليهم الالتزام بالتعليمات الكافية الصادرة عن السلطة التي يتبعون لها.

الفصل 111



باب الحكمـةـ تـهمـ أـيـضاـ القـضـاءـ

النـظامـ الـأسـاسـيـ للـقـضـاءـ كانـ عنـوانـ الـحـلـسـةـ الثانيةـ ذـكـرـتـ فـيـ مـسـتـهـلـ رـئـيـسـهـ الـإـسـتـادـ الجـامـعـيـ أـمـيـنةـ الـسـعـوـدـ بـمـصـاـبـنـ الـفـروـغـ الـثـانـيـةـ التيـ اـجـتـوـاـهـاـ الـبـابـ السـابـعـ منـ الـدـسـتـورـ وـاـشـارـتـ إـلـىـ أـنـ قـرـاءـةـ هـذـاـ الـبـابـ يـجـبـ أـنـ تـقـمـ فـيـ إـطـارـ قـرـاءـةـ الـدـسـتـورـ مـنـ تـصـيـرـهـ إـلـىـ أـخـرـ فـصـلـ فـيـهـ .ـ فـيـ الـحـكـمـةـ وـالـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـحـسـابـاتـ يـتـبـيـنـ كـذـلـكـ عـلـىـ الـقـضـاءـ .ـ

الـقـاضـيـ الـأـسـاسـيـ مـلـوـاـيـ هـاشـمـ الـعـلـويـ (ـرـئـيـسـ غـرـفةـ مـحـكـمةـ الـقـضـاءـ وـرـئـيـسـ لـجـنـةـ الـبـيـتـ فـيـ الـطـعـونـ الضـرـبـيـةـ)ـ الـذـيـ اـعـتـبـرـ أـنـ الـمـغـرـبـ الـبـيـوـمـ فـيـ «ـمـرـحلـةـ الـتجـنـيدـ الـبـيـانـيـ»ـ وـانـجـزـ صـيـفـةـ لـقـاـنـوـنـ تـنظـيمـيـنـ لـلـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ وـالـنـظـامـ الـأـسـاسـيـ لـلـقـضـاءـ إـقـتـصـادـهـ لـلـنـقـاشـ،ـ قـدـ عـرـضـهـ تـحـتـ ثـوـانـ «ـمـقـدـمـاتـ الـدـسـتـورـيةـ»ـ لـاصـلاحـ الـنـظـامـ الـأـسـاسـيـ لـلـقـضـاءـ وـمـسـتـلزمـاتـهـ وـمـادـتـاتـهـ،ـ فـيـعـهـ إـلـىـ مـجاـلـيـنـ الـأـلـوـلـ؛ـ الـإـنـزـامـاتـ الـقـانـوـنـيـةـ وـتـبـيـبـ الـمـسـارـ الـمـهـنـيـ لـلـقـاضـيـ .ـ وـالـثـانـيـ الـوـسـيـلـةـ الـقـانـوـنـيـةـ الـتـيـ يـمـارـسـ بـهـاـ الـمـلـجـلـسـ إـخـصـاصـاتـهـ،ـ وـقـدـ إـنـجـزـ الـإـسـتـادـ الـعـلـويـ مـنـ طـبـاـيـ جـالـلـهـ الـمـلـكـ فـيـ 20ـ عـشـرـ 2009ـ وـ9ـ مـارـسـ 2011ـ مـرـجـاـ وـمـنـطـلـقـاـ دـاخـلـتـ يـوـضـيـعـ إـرـادـةـ إـصـلاحـ تـضـعـقـيـةـ مـعـ الـمـارـسـاتـ الـقـبـلـيـةـ وـتـرمـيـ

ـ إـلـىـ إـصـلاحـ شـمـوليـ وـعـيـقـمـ لـلـقـضـاءـ .ـ قـالـ الـإـسـتـادـ الـعـلـويـ أـنـ الـقـوـانـينـ الـحـالـيـةـ الـمـعـتـدـمـةـ فـيـ تـسـيـبـ وـتـبـيـبـ الـقـضـاءـ تـعـطـيـ دـوـراـ مـاـسـيـاـ لـوـرـيـ الـعـدـلـ وـبـيـنـكـ فـحـنـ أـمـيـلـ بـيـابـ استـقـالـلـ خـفـقـيـ لـلـقـضـاءـ .ـ

ـ وـقـمـ الـقـاضـيـ الـإـسـپـانـيـ خـوـصـيـهـ اـنـطـوـنيـوـ مـارـتـنـ يـاـبـيـنـ (ـالـقـاضـيـ الـشـفـرـيـ بـالـمـكـحـمـةـ الـعـلـيـةـ الـإـسـپـانـيـةـ)ـ عـرـضـاـ حـولـ «ـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ وـالـنـظـامـ الـأـسـاسـيـ لـلـقـضـاءـ»ـ بـيـنـ فـيـهـ أـنـ الـمـغـرـبـ اـعـتـدـ سـتـورـ مـنـطـوـفـاـ وـمـفـتـحاـ وـمـسـاـبـراـ لـلـسـائـيـرـ الـديـمـقـراـطـيـةـ وـهـوـ مـاـ لـيـتـحـقـقـ يـاـبـيـنـ 1978ـ وـهـيـ فـيـ اوـلـ مـلـحـاظـاتـ الـقطـعـ مـعـ الـدـيـكـتاـوـرـيـةـ .ـ وـرـكـ الـقـاضـيـ خـوـصـيـهـ عـلـىـ ضـرـورةـ توـسيـعـ عـلـ إـسـتـقـالـلـةـ الـقـاضـيـيـةـ مـنـ خـالـلـ

ـ فـالـمـلـجـلـسـ يـضـعـ بـمـبارـةـ مـنـهـ تـقارـيرـ حـولـ وـضـعـيـةـ الـقـضـاءـ وـمـنـفـوـمـةـ الـعـدـالـةـ .ـ وـيـصـدرـ تـقـارـيرـ مـلـاـمـةـ بـشـانـهاـ .ـ وـهـذـهـ تـقـارـيرـ يـشـيرـ إـلـىـ مـعـوقـاتـ الـأـسـاسـيـةـ مـنـهـ الـعـدـالـةـ وـتـحـوـلـ دـونـ قـيـامـهـ بـمـهـمـتـهـ الـأـسـاسـيـةـ .ـ وـضـرـبـ أـمـثـلـةـ عـنـ هـذـهـ الـمـعـوقـاتـ مـثـلـ الـبـطـهـ وـالـتـنـفـيـدـ .ـ وـالـخـلـقـيـ ...ـ وـعـنـ الـإـبـلـاتـ الـتـيـ اـعـطاـهـاـ الـدـسـتـورـ لـهـذـاـ الـمـلـجـلـسـ .ـ لـلـقـاءـ بـمـهـامـهـ دـيـدـهـاـ الـإـسـتـادـ بـيـهـيـ فـيـ طـرـيقـيـ .ـ الـأـوـلـيـ إـنـجـازـ تـقـارـيرـ بـصـفـةـ تـاقـنـيـةـ دـونـ طـلـبـ مـنـ أيـ جـهـاـزـ .ـ وـفـيـ تـالـيـفـ الـمـلـجـلـسـ هـنـاكـ مـؤـسـسـيـانـ دـسـتـورـيـاتـ لـهـمـاـ مـنـ الـخـبـرـةـ فـيـ الـقـيـامـ بـذـلـكـ وـهـمـ الـمـلـجـلـسـ الـوـطـنـيـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـمـؤـسـسـيـةـ الـوـسـيـطـ .ـ

ـ وـالـطـرـيقـةـ الـثـانـيـةـ،ـ آنـ يـبـدـيـ إـرـاءـ وـلـكـ لـيـسـ مـنـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـ بـلـ بـطـلـهـ .ـ مـنـ الـمـلـكـ أوـ الـحـكـومـةـ اوـ الـبـرـلـانـدـ،ـ بـأـعـمـقـصـلـةـ حـولـ كـلـ مـسـالـةـ تـنـتـعـلـ بـالـعـدـالـةـ .ـ لـكـ تـحـتـ شـرـطـ دـعـمـ الـمـاسـاسـ بـمـدـيـاـ فـصـلـ الـسـلـطـةـ .ـ وـإـسـتـقـالـلـ الـقـضـاءـ .ـ

ـ وـفـيـ تـعـقـيـبـهـ عـلـىـ الـعـرـوـضـ الـسـابـقـةـ ذـكـرـ الـإـسـتـادـ عبدـ القـارـابـ شـتـنـتوـفـ قـاضـيـ التـحـقـيقـ فـيـ قـضـائـيـ الـإـهـابـ وـعـضـوـ الـمـكـتـبـ الـمـرـكـزـيـ لـلـوـدـادـيـةـ الـحـسـنـيـةـ لـلـقـضـاءـ باـهـمـ مـضـامـنـ مـذـكـرـةـ الـوـدـادـيـةـ الـجـلـيـةـ مـرـاجـعـةـ الـدـسـتـورـ وـالـقـاءـ مـنـ تـنـاوـلـتـ مـوـضـعـ إـصـلاحـ الـقـضـاءـ .ـ وـاعـتـبـرـ أـنـ الـسـتـورـ وـقـلـاـيـاـ مـعـ فـلاـيـاـ الـأـطـارـ الـمـؤـسـسـيـاتـ لـإـسـتـقـالـلـ مـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ بـلـكـ ذـكـ لـاـ يـكـفـيـ لـأـنـ سـطـرـ قـطـعـطـ الـخـطـوطـ الـعـرـيـضـةـ لـيـسـ إـلـاـ أـمـاـ الـتـفـاصـيلـ فـسـتـضـمـنـهـ الـقـوـانـينـ الـتـنـظـيمـيـةـ الـتـيـ يـجـبـ أـنـ يـتـنـجـمـ إـعـادـهـاـ تـشارـكـيـةـ .ـ

ـ وـرـايـ الـإـسـتـادـ ضـرـورةـ إـعادـةـ الـنـفـرـ فيـ الـتـكـوـنـ بـالـمـعـهـدـ الـعـالـيـ لـلـقـضـاءـ،ـ مـشـبـرـ إـلـىـ أـنـ الـقـاضـيـ لـيـسـتـشـفـلـ مـعـزـولاـ بـلـ مـعـ فـعـاليـاتـ مـعـدـدةـ مـذـكـرـةـ الـوـدـادـيـةـ الـجـلـيـةـ .ـ الـقـضـاءـ وـالـتـرـاجـمـةـ وـغـيـرـهـ مـاـ لـيـتـحـقـقـ لـأـنـ سـطـرـ قـطـعـطـ الـخـطـوطـ الـعـرـيـضـةـ .ـ الـأـهـتمـامـ بـالـوـضـعـ الـمـادـيـ وـالـإـجـتمـاعـيـ لـلـقـضـاءـ .ـ وـيـنـعـزـيـزـ الـضـمـانـاتـ الـمـتـوـنـجـةـ لـهـمـ .ـ وـبـتـمـيـتـ الـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ بـالـمـكـاـنـيـاتـ بـلـجـسـيـدـ فـعـلـ لـإـسـتـقـالـلـ الـمـالـيـ وـالـادـاريـ .ـ

116 منـ الـسـتـورـ إنـ الـفـرـاءـ الـتـيـ لـاـ مـحـيـدـ عـنـهـ الـقـاءـ الـدـسـتـورـيـةـ المـذـكـورـةـ هيـ :

ـ أـوـلـاـ:ـ أـنـ الـقـاضـيـ الـأـعـلـىـ لـلـنـيـابـةـ الـعـامـةـ لـهـمـ سـلـطـةـ يـتـبعـونـ لهاـ .ـ ثـانـيـاـ:ـ أـنـ تـكـ السـلـطـةـ لـيـسـ بـالـقـطـعـ هيـ الـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـقـضـائـيـةـ .ـ

ـ وـأـنـ ماـ يـبـرـزـ هـذـهـ الـفـهـمـ هوـ الـمـشـرـعـ الـدـسـتـورـيـ لـمـ يـسـتـعـمـلـ هـذـهـ الصـيـفـةـ إـلـاـ بـالـنـسـيـبـةـ لـلـقـضـاءـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ .ـ وـإـذـ أـنـ الـأـمـرـ ذـكـرـ،ـ فـنـ فـيـ هـذـهـ السـلـطـةـ الـتـيـ يـتـبـعـ لهاـ قـضـاءـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ ؟ـ

ـ الـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ هـيـ الـتـيـ اـسـتـقـادـ بـشـكـ أـكـبـرـ مـنـ الـدـسـتـورـ الـجـدـيـدـ هـذـكـ شـنـدـ الـإـسـتـادـ عبدـ الـسـلـامـ العـمـانـيـ الـوـكـيلـ الـعـالـمـ الـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ بـالـرـابـاطـ .ـ الـذـيـ اـعـتـبـرـ أـنـ عـرـضـ (ـالـعـيـارـ الـدـوـلـيـةـ لـإـسـتـقـالـلـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ)ـ أـنـ كـلـ نـيـظامـ دـيـمـقـراـطـيـ يـتـبـعـ هـذـهـ الـفـهـمـ .ـ لـيـدـ أـنـ تـاـخـذـ فـيـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ مـكـافـةـ تـقـفـ فـيـهـ إـلـىـ جـانـبـ الـحـقـوقـ وـالـحـرـيـاتـ .ـ إـنـ لـيـنـاـ أـنـ نـصـحـنـ هـذـكـ الـصـورـةـ الـتـيـ تـضـعـهـ اـوـ تـحـكـمـ فـيـهـ .ـ وـقـدـ إـعـتـبـرـ أـنـ الـعـامـةـ تـبـحـثـ قـطـقـ وـداـلـاـ مـاـ لـيـسـ بـهـ .ـ أـنـ تـسـاـهـمـ فـيـ توـقـيـعـ شـرـطـ الـمـحـاـكـمـةـ الـعـالـيـةـ وـانـ تـنـعـمـ بـمـسـاـواـةـ بـيـنـ الـمـقـمـ وـالـضـحـيـةـ .ـ أـمـ الـإـسـتـادـ لـتـقـيـبـ مـحـمـدـ أـقـيمـ الـحـامـيـ بـهـيـاـ الـجـمـعـيـاتـ الـعـامـةـ .ـ وـوـجـهـ الـغـفـوـضـ الـثـانـيـ هـيـ مـاـ نـصـتـ عـلـيـهـ الـفـرـاءـ الـأـخـرـةـ مـنـ الفـصـلـ 116ـ مـنـ الـدـسـتـورـ 2011ـ وـلـيـ وـرـدـ

الفـجـوةـ الـتـيـ ...ـ

ـ الـجـلـسـ الـرـابـعـةـ تـرـاسـهـاـ الـإـسـتـادـ زـهـرـ الـحـرـ وـتـنـاوـلـتـ مـوـضـعـ (ـإـسـتـقـالـلـ الـقـضـاءـ بـيـنـ الـقـانـونـ وـالـمـارـسـ)ـ .ـ وـأـورـيـتـ فـيـ بـدـاـيـهـاـ أـنـ هـذـكـ فـجـوةـ

ـ طـرـحـ الـإـسـتـادـ بـذـاكـرـ عـدـةـ إـسـتـلـهـ حـولـ الـمـوـضـوعـ اـبـرـزـهـ إـلـىـ أـيـ حـدـودـ يـمـكـنـ أـنـ تـوـفـرـ ضـمـانـاتـ اـسـتـقـالـلـ .ـ

ـ جـهـاـزـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ وـكـيفـ يـمـكـنـ أـنـ تـخـلـقـ اـنـسـجـامـاـ بـيـنـ الـقـوـانـينـ الـتـنـظـيمـيـةـ وـالـمـؤـسـسـيـةـ .ـ فـيـ طـرـيقـيـةـ الـقـضـاءـ اـنـجـزـ تـقـارـيرـ مـلـاـمـةـ بـيـهـيـ فـيـهـ .ـ وـعـبـرـ مـرـاحـ مـتـعـدـدـ فـيـ تـعـاملـهـ مـعـ قـضـائـيـاـ مـذـكـرـةـ الـوـدـادـيـةـ الـجـلـيـةـ .ـ

ـ الـإـسـتـادـ عـبدـ الـعـبـيرـ طـبـيـعـ الـحـامـيـ عـضـوـ مـلـجـلـسـ هـيـاـ الـدـارـ الـبـيـبـاضـ حـاـوـلـ مـلـاسـةـ إـشـكـالـيـةـ دـورـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ مـنـ خـلـالـ طـرـحـهـ الـقـضـاءـ الـتـالـيـةـ .ـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ كـمـ فـهـمـتـ فـيـ الـنـظـامـ الـقـانـوـنـيـ .ـ وـالـسـيـاسـيـ .ـ

ـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ فـيـ الـأـنـظـمـةـ الـقـانـوـنـيـةـ .ـ وـقـعـيـلـ دـورـ الـوـكـيلـ الـعـالـمـ فـيـ جـالـلـهـ تـسـيـبـ الـحـامـيـ .ـ

ـ إـعـطـاءـ الـعـدـدـ 100ـ خـبـرـ وـمـفـكـرـ بـلـ مـلـخـصـ مـسـاـراتـ الـقـضـاءـ وـمـشـاـكـلـهـ فـيـ صـفـحةـ وـتـكـسـفـ .ـ وـقـمـ الـإـسـتـادـ بـلـ مـلـحـوبـ الرـئـيسـ بـلـ مـلـحـوبـ الرـئـيسـ .ـ تـحـدـيـ إـختـصـاصـاتـ كـلـ مـنـ الـاعـضـاءـ الـمـنـتـخـبـينـ .ـ وـالـعـيـنـيـنـ فـيـ الـمـلـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـسـلـطـةـ الـقـضـائـيـةـ .ـ

ـ تـقـيـيـمـ جـغرـافـيـ جـدـيدـ وـذـكـرـ مـذـكـرـةـ الـوـدـادـيـةـ الـجـلـيـةـ .ـ فـيـ كـلـ جـهـةـ مـنـ جـهـاتـ الـمـلـكـةـ .ـ وـرـكـ الـإـسـتـادـ عـبدـ الـلـطـيفـ الـحـاتـميـ الـحـامـيـ بـهـيـاـ الـدـارـ الـبـيـبـاضـ عـلـىـ الـتـكـوـنـ الـذـيـ يـجـبـ أـنـ يـتـقـرـرـ عـلـىـ الـقـاضـيـ .ـ وـاقـتـرـأـنـ مـلـفـ الـحـقـ فيـ تـسـيـبـ الـحـامـيـ .ـ وـذـكـرـ مـهـنـةـ الـمـحـاـمـةـ لـعـدـةـ سـنـواتـ قـبـلـ أـنـ يـنـخـرـطـ فـيـ سـلـكـ الـقـضـاءـ .ـ وـاعـتـبـرـ أـنـ لـلـقـضـاءـ الـحـقـ فـيـ تـأـسـيـسـ الـجـمـعـيـاتـ .ـ

الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ وـتـدـبـيـرـ الـغـفـوـضـ

ـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ كـانتـ لهاـ جـلـسـتـهاـ هـيـ الـتـيـ تـرـاسـهـ الـإـسـتـادـ عـبدـ الـعـزـيزـ بـذـاكـرـ رـئـيـسـ مـؤـسـسـةـ الـوـسـيـطـ .ـ مـقـوضـ الـلـجـنـةـ الـدـوـلـيـةـ لـلـحـقـوـقـيـنـ .ـ وـقـدـمـتـ فـيـهاـ أـربـعـةـ عـرـوـضـ عـلـىـ الـقـاضـيـ .ـ الـقـمـريـ عـضـوـ الـمـكـتـبـ الـتـنـفـيـدـيـ لـنـادـيـ الـقـضـاءـ .ـ

بين الخطاب والممارسة العملية وهو ما احدث اختلالات بنوية في البناء القضائي، وتساعدت الاستاذة زهور: كيف يمكن تقليل الفجوة؟ وبابايات؟ كيف يمكننا أن نبني قضاء قويا مستقلاً لمواجهة التحديات وقيادة الاصلاح الحقيقي في ظل التحديات الراهنة؟ واعتبرت أن المغرب اليوم في منعطف تاريخي وحاسم «فحن بحاجة أكثر إلى المصداقية وبناء الثقة لنشر الأمن القضائي في المجتمع».

الاستاذ محمد الجدوبي رئيس غرفة بمحكمة النقض وليس قسم الدايات والتوثيق والبحث العلمي، وضع على المشرحة محكمة النقض (المجلس الأعلى سابقا) دورها في ترسیخ استقلال القضاء، وقسم عرضه إلى محورين: الأول، السياق الحقوقى للمبادى وأساس المبدأ الثاني من «المبادى» الدولية المتعلقة باستقلال ومسؤولية القضاة «الذى ينص على ان القضاة بيت فى المسائل المعروضة عليه بدون تحيز وعلى أساس الحقائق وفقا للقانون، ولا يتعرضون لأى قيود تفرض عليه او لما قد تمارسه عليه اي جهة، بصورة مباشرة او غير مباشرة او لا ي سبب من الآسما، من تأثير غير مشروع او تزوير او ضغوط او تهديدات او تدخلات، وكذلك الميثاق العالمي لقضاء» (17 نوفمبر 1999) الذي نص على ان القاضي هو صاحب المنصب و يجب ان يمارس بحرية بعيدا عن الضغوط وبشكل مستقل.

وفي المحور الثاني (مظاهر ترسیخ استقلال القضاء بمحكمة النقض) تطرق لأوجه التدخل التي تطال مؤسسات القضاء والتي من تجليلاتها إحداث محكم إستثنائية تقوم بدوراً بيضاءة، ومحاصرة القاضي في دوائر حراء، وأكد أن الفصل 119 من الدستور الجديد منع بصيغة الاطلاق التدخل في القضايا المعروضة على القضاة.

المحامي الاستاذ عبد الحق العزيزي عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بني عرضه (قابلية قرارات المجلس الأعلى للسلطة القضائية للطعن) في شطر أول على تقديم تجربة عربية وأوروبية في هذا الباب، وفي شطر ثاني طرح تساؤلات عدة من بينها: هل ستتضمن قرارات هذا المجلس الإسبان والحيثيات؟ أم سيصدرها على شاكلة ما دأب عليه المجلس الأعلى للقضاء؟ وهل للقاضي الحق في الاطلاع على المداولات؟ وهل يمكن الطعن في قرارات رئيس محكمة النقض أمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية الذي هو رئيس؟

تجربة تونس المتعلقة بالجلسات الأعلى للقضاء في عهد الرئيس السابق قدمتها الاستاذة كلثوم كنو رئيسة جمعية القضاة بهذا البلد المغاربي . أبرزت فيها أن استقلال القضاة ليس امتيازا للقاضي بل في مصلحة المتقاضي، وأوضحت أن لوزير العدل في تونس 38 صلاحية تجاه القاضي . وفي تونس هناك مجلس أعلى للقضاء العدلي ومجلس أعلى للقضاء الإداري ومجلس أعلى للقضاء المالي وليس هناك محكمة مستورية .. وهذه المجالس ليس لها مقر ولا يعرف عدد أصحابها . وعندما قال قاضي بان مقر المجلس درج يوجد بمكتب الوزير نتم مهاقبته وعزله .

وامتداداً للجلسات كانت الورشات مجالاً لتعقيم النقاش وهمت المعايير:

- دور المجلس الأعلى للسلطة القضائية في ترسیخ استقلال القضاء.

- إصلاح النظام الأساسي للقضاء.
- استقلال النيابة العامة ودورها في ترسیخ السلطة القضائية وسادة القانون.

وقد توجت الندوة أشغالها باستعراض خلاصات ووصيات هذه الورشات بالإضافة إلى التقرير العام الذي قدم ضامننته الاستاذ التقىب محمد مصطفى البوسوني .

في الندوة والظهورات الكبرى يكون هناك شخصان حرصون على توفير كل شروط العمل للمشاركون. يؤمنون السير العادي للبرنامج . في ندوة السلطة القضائية كان هناك رجالان لا بد من الاشارة إليهما وهما: بوشعيب ذو الكيف من المجلس الوطني لحقوق الإنسان وإبراهيم إغлан رئيس مصلحة التواصل والبرمجة بالمحكمة الوطنية. كانوا أول الحاضرين وأخر المغادرين . بيقظة وبفاظ من التقدير للمشاركين كانوا يوبيان مهمتهم.

Revue de Presse du Conseil d'Etat de l'Homme

الحاوي تهاجم المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الندوة الدولية التي نظمها المجلس بخصوص المجلس الأعلى للأسرة والطفولة.

الوزيرة شددت على أنها «من حيث المبدأ الفكري والثقافي مع هذه المبادرة، بل دعمتها بإجراءات، وأبقيت سلطتها القانونية على ملف قانون المجلس الأعلى للأسرة والطفولة محفوظة، من خلال تشديدها على أن الوزارة هي المسؤولة على المستوى القانوني، وبالتالي فهي من يتخذ المبادرة في الوقت اللائق».

وأكمل المصادر أن «برنامج لقاءات الوزيرة لم يسمح لها بالمشاركة، وبالتالي فهي لم تشارك في الجلستين الافتتاحية والختامية، واقتصرت مشاركتها على كلمة رسمية للوزارة».

وشهدت المصادر ذاتها على أن «الوزيرة، التي أمرت بمشاركة أطر الوزارة في لقائين دعا لهما المجلس الأول عن المجلس الأعلى للأسرة والطفولة، الأول ياربطة والثاني بمراكن، حرصت على عقد لقاء مع ممثلي الوزارة قبل اللقائين من أجل توضيح توجيه الوزارة، وأخر بعدهما من أجل تقييم المشاركة». واعتبرت المصادر نفسها أن وزارة التضامن لن تستحب بتجاوز اختصاصاتها من قبل أي مؤسسة كانت ولو على سبيل التوجيه والتوصية».

افتقدت بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والتنمية الاجتماعية، أداء المجلس الوطني لحقوق الإنسان، خاصة في ما يتعلق بالطابع الإقصائي الذي مارسه أثناء تشكيله المجالس الجهوية لحقوق الإنسان، وهو الأمر الذي لم يمنع الوزارة من العمل المشترك مع المجلس، تقول مصادر الخبر، وعلمت «الخبر» أن بسيمة الحقاوي، استقبلت وفداً يضم رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إبريس البزمي، مرفوقاً باربعة مسؤولين من المجلس، وبحسب مصادر الخبر، فإن اللقاء تدارس جملة من النقاط أهمها تفاقم التعاون بين المجلس وبين الحكومة، حيث اخذت الوزيرة بشدة على المجلس الطابع الإقصائي الذي واكب تشكيل المجالس الجهوية لحقوق الإنسان.

وشددت الحقاوي، خلال اللقاء ذاته، على أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة لكل المغاربة وليس ليبعضهم فقط معتبرة أن تشكيل المجالس الجهوية يجب أن يعكس الطابع التعديي للمجتمع المغربي.

وتاتبعت المصادر أن موقف الوزيرة لم يحل دون التعاون مع المجلس بخصوص الأنشطة التي يبنيها القيام بها، حيث وافقت على المشاركة في

ع.ب

الصباري يدلي موقعي أركانة بإيقاد مبعوث عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان لحضور أطوار المحاكمة

■ أمال المنصوري

الملف وفق شروط المحاكمة العادلة من جهة أخرى تعلن استمرارهم في الإضراب عن الطعام إلى حين ملامستهم لضمانات بتحقيق مطالبهم مع وعدهم المسؤولين الذين زاراهما برفع الإضراب في حال رفعت وزارة الداخلية وعصر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان حول المستجدات التي عرفها ملف الكاملة للقضاء للبث في العائلات المعتقلة.

أجهزة أخرى.

وقد أكد المعتقلون وطلبوا من وكيل الملك أن يرفع طلباً لوزير العدل وحرفيات لإيقاد مراقب من طرفه بحضور السباق قام لضمانات بتحقيق مطالبهم وفق ما يخوله له القانون.

وفي هذا الإطار وعد كل من محمد الصباري ونائب الوكيل العام للملك المصري بـ¹ زيارة للمعتقلين واستمع إلى شكاياتهم وإلى التضييق

بيان الملف سيكون بين يدي السلطة القضائية لا غير ، ووعد بتحسين أوضاعهم داخل السجن .

مطلوبهم داخل السجن وذلك برفع التضييق الذي يتعرضون له وتمكنهم من كافة حقوقهم داخل السجن . و في نفس السياق قام الجمعية المنصرم، نائب الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بالرباط بزيارة

سجين سلا²، من خلال الزيارات التي قامت بها عائلات المعتقلين السنة في ملف أركانة، وأصرت على تقديم الطعام عبد الصمد بطار و

عبد الفتاح دهاج وعز الدين الشدادي وابراهيم الشركاوي ووبيع سقريبة ومحمد رضى، بإيقاد مبعوث عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان لحضور أطوار المحاكمة. مجالسته لهم بحضور مدير سجن سلا²، من خلال الزيارات التي قامت بها عائلات المعتقلين السنة في ملف أركانة، وأصرت على تقديم الطعام عبد الصمد بطار و

وعرض على الصباري كافة الضرورات والتضيقات التي تعرضوا لها منذ اعتقالهم إلى حين لقائهم به، وقد تعهد بتحقيق أي تدخل من أي

Fin des disparitions forcées

Les militants des droits de l'Homme se disent soulagés par l'adoption de la convention internationale pour la protection contre les disparitions forcées. Khadija Rouissi, Amina Bouâyach, Houria Es-salmi et Ahmed Herzenni nous confient leurs impressions.

Au Parlement, elle a été la première à interpeller le gouvernement sur l'urgence de l'adoption de la Convention internationale pour la protection de toutes les personnes contre les disparitions forcées. Khadija Rouissi, qui a contribué activement à la création du Forum marocain pour la Vérité et la Justice, dont elle a été la première secrétaire générale avant de poursuivre son militantisme auprès de feu Driss Benzekri au sein de l'Instance Équité et réconciliation, est enfin soulagée. « J'ai insisté auprès de mon parti (PAM, ndlr) à ce que cette question soit prioritaire pour le gouvernement, alors que ce n'était pas le cas au tout début. A présent, nous sommes le premier pays du Maghreb à avoir signé cette Convention. C'est la meilleure réparation que puissent avoir les familles, que de reconnaître le crime des préjudices qu'elles ont subis », confie la militante.

Les militants contre l'oubli

Si Khadija Rouissi en a fait son cheval de bataille, ce n'est pas par pur hasard. Elle a connu et vécu l'expérience de toutes ces familles qui ont perdu les leurs durant les années de plomb. Son frère Abdelhak, le plus ancien disparu de cette époque sombre, lui a donné la force de se battre pour que ces violations des droits de l'Homme soient dénoncées, réparées et, à présent, sanctionnées. « Toute la famille Rouissi demande, aujourd'hui, qu'un instrument soit créé au sein du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH) pour étudier et donner suite aux dossiers en suspend, 9 cas n'ont toujours pas été élucidés. Cet instrument devrait se lancer sur leurs traces pour les retrouver », souhaite Khadija Rouissi, qui est également membre du Réseau mondial de solidarité des mères, sœurs, épouses, filles, proches de personnes enlevées ou disparues depuis plus de dix ans.

L'engagement du Maroc apaise, de toute évidence, les militants des droits de l'Homme. « La ratification tant attendue de cette Convention vient finalement rompre l'hésitation du Maroc depuis la mise en place de l'Instance équité et réconciliation », déclare la présidente de l'Organisation marocaine des droits de l'Homme, Amina Bouâyach. Rappelant le long combat que cette décision a nécessité auprès de la société civile, cette dernière estime que le retard a fini par céder la place à la raison. « C'est une Convention qui a, pour nous, une signification morale et politique », affirme-t-elle, précisant que l'OMDH avait en 2009 élaboré une stratégie de lutte contre l'impunité.

Apaisement moral et politique

« La décision est morale parce qu'elle exprime clairement que les disparitions forcées ne sont plus acceptées autant que le non respect de la durée des gardes à vue », explique Amine Bouayach. Et d'ajouter que le volet politique de cette décision trouve sa légitimité dans la nouvelle Constitution, qui ne laisse aucune équivoque sur l'engagement du Maroc à mettre fin à ce genre de violation grave. L'article 23 de la constitution stipule, en effet, que la disparition forcée et la détention arbitraire ou secrète sont considérées comme des crimes de la plus grande gravité, et leurs auteurs sont exposés aux sanctions les plus sévères. Plus question d'impunité, c'est dans cela que les militants des droits de l'Homme trouvent leur

soulagement. « Nous nous attendons à ce que la réforme du code pénal prenne cela en considération et criminalise toute personne qui violerait cet engagement du Maroc », revendique la présidente de l'OMDH. Le Maroc s'engage pour le changement, mais il lui faudra tracer les lignes de ce chemin qui le conduira vers la mise en œuvre de cette Convention internationale. « La ratification ne signifie pas la mise en œuvre. Pour nous, même s'il s'agit d'un grand pas, il reste nécessaire de disposer de garanties et de dispositions législatives afin de ne plus reproduire les violations du passé », affirme Houria Es-slami, membre du comité de coordination des familles des disparus et des victimes de la disparition forcée au Maroc, et membre fondateur du Forum marocain pour la Vérité et la Justice.

Processus post-adoption

Le plus dur reste à faire. Le Maroc est appelé à se lancer dans l'étude des moyens de concrétiser son engagement. « Il faudra adapter la législation marocaine à celle internationale et asseoir une procédure claire pour qu'aucune autre disparition forcée ne se fasse », soutient Houria Es-slami qui assure également la coordination du groupe de travail chargé des relations internationales, des partenariats et de la coopération au CNDH. « En tant que société civile, nous voulons contribuer à ce processus du mieux que nous pouvons par un plaidoyer. Nous inscrivons notre action dans une démarche constructive espérant l'abolition de ces violations des droits de l'Homme », confie-t-elle.

Le Maroc réussira-t-il à tenir son engagement ? Pour Ahmed Herzenni, l'ancien président du CNDH, il n'y a aucun doute sur la détermination marocaine. « Ratification implique obligation de procédure. Le Maroc est doté des instances interlocutrices pour le faire, dont le CNDH et le ministère de la Justice, qui devront dresser un rapport sur la question. Il s'agit de passer à l'acte », rappelle Ahmed Herzenni pour qui l'actualisation du code pénal devra s'accélérer afin que Convention et constitution trouvent application. ♦

مندوبيّة بنهاش: وضع السجون في المغرب في تحسّن ملحوظ

هسبريس - و م ع
الاثنين 05 مارس 2012 - 17:24

ذكرت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج أن وضع السجون في المغرب "في تحسن ملحوظ ومستمر"، معتبرة أن ما أوردته إحدى الصحف مؤخرا، بشأن موقف بعض الجمعيات الحقوقية من المقاربة المعتمدة من طرف المندوب العام حفظ بنهاش في تبیر قطاع السجون "يضمّر استهدافاً مقصوداً" لشخص هذا الأخير.

وجاء في توضيح للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج، توصلت به وكالة المغرب العربي للأنباء اليوم الاثنين، "إن ما نسب بالمقال لهذه الجمعيات، وإن كان يحصد حرصاً دؤوباً منها على متابعة الشأن السجنـي وحقوق السجناء إلا أنه يضمّر استهدافاً مقصوداً لشخص المندوب العام بالاستناد إلى توصيف للوضع بالسجون، لا يخلو من العمومية وتكرار شعارات لم تسلم منها السجون منذ عقود خلت، وكانتها ظلت تراوح مكانها، وتعيش الجمود، في ظرفية يعرف فيها المغرب حرکية حقوقية مشرفة ضمن المنظومة العالمية لحقوق الإنسان".

وقالت المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج "إن واقع الأمر، بالإحصائيات وبالتقارير المنجزة، من طرف عدد من الفعاليات المهمّة، محلية كانت أم دولية، تؤشر على أن وضع السجون في تحسن ملحوظ ومستمر، لا يمكن حجبه ببعض التواصص والإشكاليات المطروحة التي تعد إفرازاً طبيعياً لتغيير حياة أشخاص رهن الاعتقال، يرفضون عن قصد أو غير قصد الحقوق المخولة لهم قانوناً، ويتعلّقون بدافع الغريزة إلى الإفراج عنهم، وإلى الحرية دون بديل عنها".

وتتابع التوضيح أنه "إذا كانت المندوبية العامة تقرّ أمّا الرأي العام بالحصيلة الإيجابية للسنوات الثلاث الأخيرة، وما تحمله من منجزات ملموسة وأكيدة، سواء على مستوى تحسين ظروف الاعتقال ومستوى التأثير بالسجون، أو على مستوى تحيين وتطوير الإطار القانوني للقطاع، فإنّها بالقدر ذاته تتّضّع في الاعتبار أن ما تحقّق لا يرقى إلى منتهى طموحاتها المنشودة والمشروعة، المنسجمة مع مستجدات الدستور الجديد للمملكة ومع تطلعات الملك محمد السادس، المؤكدة على صون حقوق الإنسان في كل أوضاعه القانونية والاجتماعية".

وأشار التوضيح إلى أنه "بدأت المنطق والتحليل، تؤكد المندوبية العامة أنها تبیر قطاع السجون في إطار برنامج عمل واضح المعالم والأهداف، وفي إطار التعاون مع مختلف الفعاليات الحكومية وغير الحكومية، وإن السجون ليست بمنأى عن المراقبة من طرف الهيئات الرسمية المخولة لها ذلك قانوناً، على غرار اللجن الإقليمية لمراقبة السجون والمجلس الوطني لحقوق الإنسان بما له من تخصصات واسعة في هذا المجال، والذي يباشر حالياً زيارات ميدانية لجميع السجون".

وما زعم السجون كثكنات سرية، تقول المندوبية العامة، "إلا تضليل لا يبرره استهداف شخص المندوب العام، ولا أي سبب كيّفما كان، حتى ولو كان منعه زيارات السجون من طرف بعض الجمعيات الحقوقية، لكونه يلتزم في ذلك بما حدده المشرع بالقانون المنظم للسجون".

وذكرت بأن صلة المندوب العام بقطاع السجون تحدّدها المسؤولية التي تقلّدّها في تبیره، بما ترسّخ لديه من قناعة بسمو "القانون، ومن وطنية غيورة على مصلحة البلد، شأنه في ذلك شأن كافة مسؤولي وموظفي قطاع السجون".

مبادرة من جمعية أصدقاء مراكز الإصلاح وحماية الطفولة بآسفي .. سجناء مفرج عنهم يستفيدون من مشاريع الإدماج الاجتماعي

بتنظيم وتأطير من جمعية أصدقاء مراكز الإصلاح وحماية الطفولة فرع آسفي ، احتضن قصر العماله يوم الأربعاء الماضي حفل استفادة مجموعة من السجناء المفرج عنهم من مشاريع مدرة للدخل حسب مؤهلاتهم الحرفية والمهنية، وذلك بدعم من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية .. وهو المشروع الذي سيساعد هذه الفئة من الولوج على عالم الشغل وبؤهلها للاندماج الإيجابي وسط المجتمع .

بتنظيم وتأطير من جمعية أصدقاء مراكز الإصلاح وحماية الطفولة فرع آسفي ، احتضن قصر العماله يوم الأربعاء الماضي حفل استفادة مجموعة من السجناء المفرج عنهم من مشاريع مدرة للدخل حسب مؤهلاتهم الحرفية والمهنية، وذلك بدعم من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية .. وهو المشروع الذي سيساعد هذه الفئة من الولوج على عالم الشغل وبؤهلها للاندماج الإيجابي وسط المجتمع .

الحفل الذي نظم تحت إشراف عبد الله بنذهبية والي جهة دكالة عبده، تميز بحضور الأستاذة آسية الوديع عضو مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء ومصطفى حلمي ممثلاً لمندوبيه السامية لإدارة السجون وإعادة الإدماج **ومدير ووف** هام من أعضاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى جانب **فاليلات محلية** ..

كلمة الجمعية المنظمة أبرزت الخدمات التي تقوم بها الجمعية، ومنها تقديم الدعم القانوني والرعاية الصحية والنفسية والاهتمام بالمسار الدراسي لفائدة الجانحين الأحداث ، إلى جانب مواصلة مساعدتها في إطار الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من السجناء ومساعدتهم على الإدماج الاجتماعي بشراكة مع ولاية آسفي وبأقى الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين . الجمعية اعتبرت أن هذا الاختيار هو السبيل الأنفع لتأهيل وإدماج هذه الفئة التي تعيش ظروفاً صعبة، مما سيساعدها على الاستقرار والكرامة الإنسانية ..

جهود الجمعية - كما جاء في كلمة الافتتاح - تحاول مواكبة مشاريع الإصلاح الكبرى التي دشنتها مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء والتي حققت بفضل رعاية جلالة الملك نتائج جيدة على مستوى التأهيل المهني والإدماج الاجتماعي .. كما نوهت الجمعية بجهود كل المساهمين في هذا العمل الإنساني والاجتماعي، وفي مقدمتهم والي جهة دكالة عبده وعامل إقليم آسفي الذي رحب بالمبادرة وأسدتها بدعمه وحضوره الشخصي خلال الحفل ، كما أشادت الجمعية بمستوى المواكبة والمصاحبة التي قام بها قسم العمل الاجتماعي بالعماله من أجل إنجاح هذا المشروع ...

الجمعية شددت كذلك على أن هذه المبادرة المشجعة تحتاج إلى توسيع دائرة المستفيدين منها ، كما تحتاج إلى انخراط أكبر لباقي المؤسسات والفاعلين الاقتصاديين من أجل مساعدة الفئات الاجتماعية التي توحد في وضعية صعبة على الاندماج الإيجابي في المجتمع في إطار الكرامة الإنسانية والعيش الكريم ..

لحظة الافتتاح، كانت مناسبة كذلك لاستعراض الجمعية مجموع مبادراتها والخدمات الاجتماعية التي قدمتها لفائدة نزلاء السجن المدني بآسفي ، حيث حرصت الجمعية على تعبئة محاميها من أجل تتبع الملفات العالقة للجانحين الأحداث ومساعدتهم على تغيير التبيير ونقلهم إلى مراكز الإصلاح وحماية الطفولة ...

كما اهتمت الجمعية بجانب الرعاية الصحية، ونظمت في هذا الإطار قافلة طبية شارك فيها عدد مهم من الأطباء المختصين قدموا فحوصات مجانية للنزلاء المرضى الذين استفادوا من الأدوية بعين المكان ، كما نظمت الجمعية قافلة أخرى لتصحيح البصر لفائدة عدد من النزلاء الأحداث..

وفي إطار دعم التمدرس وتأهيل النزلاء لاجتياز الامتحانات الإشهادية، قامت الجمعية بتبئنة عدد من الأساتذة بالثانوي التأهيلي والثانوي الإعدادي الذين قدموا حصصاً للدعم التربوي مما كانت له نتائج جد إيجابية على مستوى التحصيل الدراسي ونسبة النجاح ..

كما اهتمت الجمعية بالمرأة السجينه وقدمت لها الدعم المادي والمعنوي خلال اليوم العالمي للمرأة ..

الحفل كان مناسبة كذلك، استعرض خلالها رئيس قسم العمل الاجتماعي بالعماله، حصيلة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والتي بلغت 589 مشروععا في الفترة الممتدة ما بين 2005 و 2011 مما ساعد على الولوج إلى الخدمات الأساسية ومحاربة الفقر والهشاشة بالإقليم ، كما شملت المبادرة عدداً من القطاعات منها الفلاحة والصناعة التقليدية والتجارة والخدمات، الشئ الذي مكن من مضاعفة فرص الشغل وتحسين إطار عيش السكان بالإقليم..

المستفيدين من هذا المشروع، ومن خلال شهادات مؤثرة ، عبروا عن تقديرهم لهذه المبادرة التي ستساعدهم على الاستقرار والعيش الكريم ، ونوهوا بالمصاحبة التي تلقواها من الجمعية لمدة 8 أشهر توجت باستفادتهم من مشاريع مدرة للدخل ، كما تقدمو بشكرهم للوالى وثمنوا جميع الجهود التي انتشلتهم من الإقصاء الاجتماعي وأعادتهم إلى الحياة الكريمة ..

ملف الاعتداء على أركانة بمراكب جاهز والصبار يزور المعتقلين بالسجن

قررت غرفة الجنائيات الاستئنافية المكلفة بقضايا الإرهاب بملحقة محكمة الاستئناف بسلا، يوم أمس الإثنين، مواصلة مناقشة ملف الاعتداء الإرهابي على مقهى أركانة بمراكب، الذي خلف عددا من القتلى والجرحى، اليوم الثلاثاء.

وبعد الاستماع لهوية المتهمين التسعة وإشعارهم بالتهم المنسوبة إليهم من قبل هيئة المحكمة، شهدت الجلسة جدالا حادا بين دفاع المتهمين الذي التمس تأخير الملف نظرا للوضع الصحي لبعض المتهمين الذي لا يسمح لهم بمتابعة أطوار الجلسة ، في حين التمس دفاع المطالب بالحق المدني الشروع في مناقشة الملف.

من جهته، التمس ممثل النيابة العامة من المحكمة اعتبار القضية جاهزة والشرع مناقشتها. وقد اعتبرت المحكمة القضية جاهزة مبدئيا مع الاستمرار في المناقشة. وأنباء تقديمها للدفوعات الشكلية التمس دفاع المتهمين من جديد استدعاء كافة الشهود الواردة أسماؤهم في محاضر الضابطة القضائية والذين لم يحضروا خلال المرحلة الابتدائية، وإلغاء الحكم الابتدائي بما قضى والقول ببطلان محاضر الضابطة القضائية وكل الإجراءات المترتبة عنها. أما ممثل النيابة العامة فالتمس استبعاد جميع الدفع الشكلية على اعتبار أنها غير مبنية على أساس قانوني

من جهة أخرى زار محمد الصبار، الكاتب العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بالرباط، يوم الجمعة الماضي المعتقلين المذكورين بسجن سلا 2 من أجل الاطلاع على أوضاعهم والاستماع إليهم حيث عرض هؤلاء مشاكلهم وكشفوا الخروقات التي طالت ملفهم، مطالبين بمحاكمة عادلة في حقهم، و بإيفاد مراقب من وزارة العدل لحضور أطوار المحاكمة وفق ما يخوله القانون في هذه المسألة.

وبحسب ذات المصدر، تعهد الصبار والوكيل العام للملك برفع التضييق عنهم، وتمكينهم من حقوقهم المشروعة قانونا، الشيء الذي التزم الصبار بتنفيذه من خلال إيفاد ممثل عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان لحضور أطوار المحاكمة، حسب نفس المصدر.

ومن المقرر أن تنظم عائلات المعتقلين على ذمة هذا الملف ندوة صحفية بتنسيق مع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان اليوم الثلاثاء بمقر الجمعية المغربية لحقوق الإنسان من أجل تسلیط الضوء حول المستجدات التي عرفها الملف.

الملف الحقوقى بالمغرب: صفحة تطوى لتفتح أخرى

المصطفى سنكي

الثلاثاء 06 مارس 2012 - 00:42

محطات أم منعرجات:

إن المتتبع للشأن الحقوقى في المغرب يقف على محطات معلومة ترتبط بمراحل مفصلية في تاريخ المغرب السياسي الحديث، فإذا كانت المحطة الأولى ارتبطت بتجربة التناوب التوافقي تجاوزاً لمرحلة "السكنة الفلاحية" اقتصادياً واجتماعياً وضماناً لانتقال سلس للسلطة، فإن المحطة الثانية فرضتها رياح الربيع العربي الذي تجاوب معه الواقع المغربي ممثلاً في حركة 20 فبراير.

إذن، فمحطة ما يسمى "العفو الشامل" الذي اتخذه الملك الراحل الحسن الثاني رحمة الله تحكمت فيها عوامل سياسية واقتصادية واجتماعية فرمت على النظام إجراء تفليس حقوقى في شكل مناورة سياسية، وهي ذات العوامل التي تحكمت في محطة ما يسمى "ملف المعتقلين السياسيين والسلفية الجهادية" المتّابعين في قضيّتين منفصلتين: أحداث 16 ماي وخلية بلعيرج.

هكذا يتبيّن أن معالجة قضيّاً الشأن الحقوقى تتم تحت ضغط وإكراهات معينة، وليس وعيًا من النّظام أو قناعة منه بإحداث إصلاح سياسي تخطو به البلاد نحو الدمقراطية والحكامة الرشيدة، وهو ما يطبع ما يتخذ من مبادرات بالاتفاق والمناورة ليس إلا؛ يؤكّد ذلك غياب التدابير القانونية والإدارية الكفيلة بعدم تكرار الانتهاكات مستقبلاً.

هيئة الإنصاف والمصالحة:

من نافلة القول: إن النّظام المغربي يُتقن لعبتي الالتفاف والتوظيف، فباعه في مجال إحداث الهيئات والمجالس العليا كبير، فقد راكم تجربة "معتبرة"، وهو بإحداثه لهيئة معينة.

الإنصاف والمصالحة مثلاً. يسوق أنه رضخ للشارع ومطالب الشعب، فينتشى الغاضبون المعارضون بالنصر، وفي ذات الوقت يسوق صورة مشرقة عن ديناميته وقابلية للديمقراطية، وهذه مهمّة تتولّها أقلام معلومة في الداخل كما في الخارج؛ ثم هو بإحداثه لهذه الهيئة أو تلك يستوعب شخصياتٍ ووجوهاً اكتسبت ما يكفي من المصداقية في مجالها وغدت ذات شعبية في المجتمع، فيتم توظيفها في عملية "تبشيرية"، تسويقاً لوجه الإصلاح، وتحويلها من خصم سياسي عنيد إلى منافح مدافع عن النّظام.

وفي هذا السياق، أحدثت هيئة الإنصاف والمصالحة لامتصاص غضب المعارضية اليسارية وقدّاك ومعارلتها ورد الاعتبار إليها وإنقاعها برکوب قطار "الانتقال الديمقراطي"، بما رصّته الدولة من ملايير جبراً لضرر ضحايا سنوات الرصاص، دفع الشعب المغربي فاتورتها من خلال اعتماد نهج التقويم الهيكلوي وبيع المؤسسات العمومية - الخخصصة - التي حطمت كل الأرقام في عهد حكومة التناوب التوافقي بقيادة الأستاذ عبد الرحمن اليوسي.

لقد ظل الراحل إدريس بنزكري يردد خلال توليه رئاسة الهيئة - دافعاً عن الدولة وأجهزتها الأمنية حرج الاعتذار للمغاربة بما اقرّف في حق أجيال من أبنائهم من خروقات جسيمة يندى لها الجبين - أن تعهد الدولة بعدم تكرار هذه الخروقات مستقبلاً أكبر وأعظم أثراً من الاعتذار نفسه. غير أن الراحل قبل أن تؤديه المنية - 22 ماي 2007 - كان شاهداً على فصول "ملحمة" العهد الجديد في مجال انتهاك سافر لحقوق الإنسان - ملف أحداث 16 ماي 2003 - التي اعترف النّظام بما سماه تجاوزات غير مقبولة زجّت بالألاف في غياب السجون المغربية الكثيبة وبأحكام ثقيلة.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان:

ذات الشروط والعوامل، تكره النّظام وانحناً لرياح الربيع العربي ليحدث انفراجاً حقوقياً اعتبر عربون استعداد للإصلاح، فأقدم على إعادة هيكلة المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان المحدث بتاريخ: 8 ماي 1990 لامتصاص ضغوط المنظمات

الحقوقية الدولية - وقذاك - وصرف أنظار المتبعين للشأن المغربي عن برنامج تضييقه على المعارضة السياسية الأخيرة في التبلور - جماعة العدل والإحسان - حيث فرحت في بداية نفس سنة الإقامة الجبرية على مرشدتها الأستاذ عبد السلام ياسين، وتُوقيع إثنا عشر طالبا من الفصيل الطلابي للجماعة بوجدة على خلفية المواجهات بين الفاعد़يين والفصيل في محكمة صورية بقتل طالب قاعدي وحكم عليهم بـ20 سنة نافذة.

مجلس استشاري لحقوق الانسان استند أغراضه السياسية استعیض عنه بهيئة جديدةً شكلاً ووجوهاً، قديمةً وظيفةً واستثماراً؛ إنها المجلس الوطني لحقوق الانسان بوجه ذات رصيد حقوقى عُهد له - واكتساباً للشرعية - بالإشراف على انفراج حقوقى أسمهم فيه الحراك الشعبي، فاستناد من العفو المعتقلون السياسيون المتابعون في قضية بلعيروج وبعض المتابعين في ملف 16ماي.

ومثلاً بشرت هيئة الإنصاف والمصالحة بعهد حقوقى تسان فىه كرامة الإنسان وحقوقه، والقطع مع كل أشكال الانتهاكات لحقوق الإنسان، انبرى المجلس الوطنى لحقوق الإنسان - بعد أداء فروض الطاعة للنظام ولـي الأمر فنى وجود معتقل سري بتهمة - مبشرًا بمقاربة "جديدة" للشأن الحقوقى تتوكى الحوار الفكري والاندماج في منظومة المجتمع سياسياً واجتماعياً.

هدايا بذوق المخزن:

حرصا منه على تجاوز مرحلة عصبية كان عنوانها "السكتة القلبية" قدم النظام لحكومة الأستاذ عبد الرحمن اليوسيفي هدية تمثلت في انفراج حقوقى مكّن رفاق الدرب من معانقة الحرية في شكل صفة بين القصر والمعارضة، حيث "تبولت بين السلطة الحاكمة والهيآت المستقدمة من "العفو الشامل" في زعمه، الهمال المائل في فعله، منح وهدايا على شكل وعود بحكومة ائتلاف ينعم فيها الجميع بالراحة والنيل، وعلى شكل عطايا سخية لصحافة تزغرد صفحاتها ابتهاجا بالحدث الفخم الضخم(1)"؛ حتى إذا بلغ النظام بر الأمان وتجاوز المرحلة الانتقالية بسلام استغنى على خدمات النضال واستدعي وزير أو لا تكوف اطيا ليقود أول حكومة في "العهد الجديد" مؤذنا بتوقف قطار انتقال ديمقراطي لما ينطلق بعد . وهو ذات نفس المسار يحكم تجاوز مرحلة "الاحتقان الاجتماعي"، حيث تواضع النظام وسمح باحترام نتائج صناديق الاقتراع دليلا وهميا على انخراط جدي للإصلاح بتفعيل البنود الشكلية في دستور فاتح يوليوس - فلانا شكلية لأن القانون التنظيمي لتعيين رؤساء المؤسسات الحيوية والاستراتيجية بعث برسائل واضحة على تمسك النظام بخيوط الحكم ومصادر القرارات الحيوية، وإلا ما معنى أن يحتكر القصر مؤسسات بعينها ومنها وكالة المغرب العربي للأنباء - ولضخ جرعة ثقة في الحكومة جاء قرار الإفراج على شيخ السلفية الثلاثة خصوصا لرفع رصيد حكومة ائتلاف قابل للانفجار عندما يرى النظام أنها أدت دورها المحدد لها كما خُدد لحكومة الأستاذ عبد الرحمن اليوسيفي قبلها.

علي سبيل الخلاصة:

يتبين من خلال قراءة نهج النظام أنه مصر على النهج الذي حاكمه من خلال هيئة الإنصاف والمصالحة التي رصدت خروقات 43 سنة أي ما بين 1999 و1956، حيث تجاوب النظام مع مطالب الهيئة ما عدا اعتراف الدولة بمسؤوليتها المباشرة عن وقوع الانتهاكات. والإصرار نفسه تبدي من خلال معالجة ملف السلفية الجهادية والسعى الحثيث لثنى شيوخ السلفية الثلاثة المفرج عنهم عن المطالبة بإعادة فتح ملف أحداث 16 ماي كشفاً للحقيقة كاملة، بدعوى أن ذلك - الكشف - سيؤثر على مسار عملية استكمال الإفراج على بقية المعتقلين في الملف. ومتي ظهر السبب بطل العجب، كما يقال.

غابت إذن في المحيطين إرادة القطع مع الانتهاكات وهو ما يدل ألا رادع يمنع السلطة من فتح ملفات خروقات جديدة تحت مسميات معينة. النظام - وحتى إشعار آخر - ثابت على اختياراته، حاذق في التعامل مع المتغيرات، سباق لاتخاذ المبادرات التي تمكنه من إعادة تقوية موقعه ومركزيته في الحياة السياسية - دستور فاتح يولوز نموذجاً - وإعادة إنتاج سلطة محكراً للقرار في قالب مغايرٍ شكلًا قديم جوهراً ولباً. إنه الإخراج المخزني لمسرحية "اللعبة السياسية" - كما يسمونها - حيث يبرع في توزيع أدوارها ويحسن اختيار ممثليها، فخصم فصل الأمس بطل فصل اليوم، وبطل اليوم "كومبارس" فصل الغد، ولفرط تكرار المسرحية غدت مبتذلة، ففقرها الجمهور/ الشعب وهجر قاعة العرض.

ترى هل يُوفّقُ النظام في مبادرة قادمة عساه يستهوي الجمهور لتستمر اللعبة فيما يشبه أسطورة "سيزيف"(2)، أم أن الوعي الشعبي الآخذ في التبلور سيميز بين وهم وسراب الإصلاح وبين تغيير حقيقي تنتظم به الحياة وتتوفر الكرامة والحرية والعدالة موفورةً لا مجزأةً؟

أمينة السوسي: الهدف من تنظيم المعارض يتمثل في تمكين فئات اجتماعية واسعة لاسيما النساء والأطفال وتسريع وتيرة فك العزلة عن ساكنة العالم القروي .

ميدل ايست أونلاين

الحسيمة (المغرب) - انطلقت، مساء الاثنين بمدينة الحسيمة، فقرات أسبوع ثقافي افتتح بمعرض المنتوجات الفلاحية والحرفية المحلية، وذلك بمناسبة الاحتفال بيوم العالمي للمرأة الذي يصادف الثامن من مارس/آذار من كل عام.

وتنظم هذه النظاهرة الثقافية والفنية بمبادرة من الجمعية وتنسق مع المنظمة الإسبانية "حركة من أجل السلام" وجمعية بادس للتنشيط الاجتماعي والاقتصادي والمديرية الإقليمية لوزارة الصناعة التقليدية بالحسيمة ومكتب التنمية والتعاون تحت شعار "المرأة المغربية ما بين الواجب المنزلي والإنجازات الاقتصادية".

ويتميز هذا المعرض بمشاركة 30 تعاونية فلاحية وحرفية من إقليم الحسيمة بمنتوجات صناعية محلية كالأعشاب الطيبة والعطرية، والفخار التقليدي، والطين، والفن والديكور، والألبسة على اختلاف أنواعها، والأعمال اليدوية.

وأبرزت رئيسة "الجمعية النسائية للصناع التقليديين والعارضين بالحسيمة" أمينة السوسي، أن الهدف من تنظيم المعارض يتمثل في التعريف بالمنتوجات المحلية وتمكين فئات اجتماعية واسعة، لا سيما النساء والأطفال من ظروف العيش الكريم والنهوض بالأنشطة المدرة للدخل وتسريع وتيرة فك العزلة عن ساكنة العالم القروي.

ويتضمن برنامج الأسبوع الثقافي إحياء السوق النسوية بدوار أكني بالجامعة القرويةبني بوفراح، وتنظيم ورشة حول "حقوق المرأة" بالمركز النسوبي بدوار أكني، ودورس حول "الإسعافات الأولية" بقرية الصناع التقليديين بالجامعة القروية الرواضي بمشاركة الوقاية المدنية، ومائدة مستديرة حول "العمل التعاوني" بمشاركة مكتب التنمية والتعاون.

ويشمل البرنامج أيضا تنظيم دورة تكوينية لفائدة النساء حول "كيفية استعمال الآلات الكهربائية" بالمركب الثقافي بالحسيمة، وأمسية فنية بمناسبة بيوم العالمي للمرأة بدار الثقافة الأمير مولاي الحسن بالحسيمة، وعرض حول "حقوق المرأة" بالمركب الثقافي والرياضي بالحسيمة بمشاركة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، وخروجة إلى المنتزه الوطني.

وقفة احتجاجية للباهي عبد الكبير أمام محكمة الاستئناف بمراش

الاثنين، 05 مارس 2012 19:39

نظم الباهي عبد الكبير بمعية مع بعض المتضامنين مع قضيته و فرع الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بال المغرب بمراش صبيحة هذا اليوم الاثنين 5 مارس 2012 وقفة احتجاجية للمطالبة بتسريع إجراءات ملفه المسجل بمحكمة الاستئناف تحت رقم 693/س.2008.

و تأتي هذه الوقفة كما صرحت لنا الباهي عبد الكبير كاستمرارية في الضغط الذي يخوضه من أجل تسريع وتيرة إجراءات ملفه الذي دام أكثر من تلات سنوات، و الذي يتهم فيه أحد أفراد القوات المساعدة برميه من الطابق الرابع إبان اقتحام الحي الجامعي بمراش يوم الأربعاء 14 ماي 2008 ، مما نتج عنه كسر في العمود الفقري بعدهما أجري عمليتين جراحيتين على مستوى العمود الفقري و لا يزال لحدود الآن يحتاج عملية تالثة جد مكلفة و عجز طبي 80 في المائة مع عاهة مستديمة ، وقد سبق لهذا الشاب المناضل في حركة 20 فبراير و الجمعية الوطنية لحملة الشواهد المعطلة بال المغرب فرع بمراش أن دخل في اعتصام مفتوح أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالرباط يوم الأربعاء 22 فبراير 2012 لكن تدخلت قوات الأمن و قامت بهكذا معتصمه و قد قال بخصوص التدخل "من أمام المجلس الذي

من المفترض أن يدافع عن حقوق الإنسان تقع حقوق الإنسان".

هذا و قد سبق و أن راسل وزير العدل و الحريات سجلت رسالته تحت رقم 1491 و طلب مقابلة الوزير سجلت تحت رقم 1492 و قد صرحت "لا اعرف لماذا كل هذا التماطل في التعامل مع ملفي ، فلا يعقل أن يدوم أكثر من تلات سنوات و لم ينظر فيه".

و قد اختتمت الوقفة بكلمة للباهي عبد الكبير شدد فيها على تمسكه بطالبه العادلة و المشروعة و الدفاع عن حقوقه حتى الشهادة ، و كلمة لفرع الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلة بمراش و ناشد وزير العدل و الحريات لضرورة التدخل العاجل من أجل البث في قضيته و يحمل المسؤولية الكاملة لسيد الوزير و وكيل الملك بمحكمة الاستئناف بمراش في سلامته الجسدية بعد تعرضه لتحرش من قبل مجهولين لتنبه على الدفاع عن ملفه عقب الوقفة الاحتجاجية.

احتجاج الطالب عبد الكبير باهي أمام استئنافية مراكش

مراكش 365

الاثنين 5 مارس 2012 - 20:55

مراكش365-نظم "عبد الكبير باهي"، الطالب السابق بكلية الحقوق بمراكش، رفقة مجموعة من الطلبة وشباب حركة 20 فبراير، وجمعية المعطلين، وقفة احتجاجية، صباح اليوم الاثنين، أمام محكمة الاستئناف، للمطالبة بالبث في شكایته التي سبق وأن تقدم بها للنيابة العامة منذ أزيد من ثلاثة سنوات

عبد الكبير باهي رفقة متحججين أمام استئنافية مراكش احتج عبد الكبير باهي، ومعه عدد من الطلبة وشباب حركة 20 فبراير، صباح اليوم الاثنين، أمام محكمة الاستئناف، بسبب عدم البث في الشكایة التي سبق وأن تقدم بها للنيابة العامة ضد أحد أفراد القوات المساعدة، والذي يتهمه فيها عبد الكبير، بتعمد رميه من الطابق الرابع للحي الجامعي، سنة 2008

وبحسب تصريحات عبد الكبير الباхи، فإنه تعرض للدفع من قبل العنصر المذكور، خلال الأحداث التي عرفها الحي الجامعي، يوم الأربعاء 14 ماي 2008، مما أدى إلى إصابة بكسر في عموده الفقري، تطلب إجراء عمليتين جراحيتين، ولا زالت تنتظره عملية ثالثة باهظة الثمن، علما أنه يعاني من عجز بلغ 80 بالمائة

وقد سبق لعبد الكبير باهي، أن اعتُصِم يوم 22 فبراير الماضي، أمام المجلس الوطني لحقوق الإنسان، قبل أن تتدخل عناصر أمنية وتمنعه، كما راسل وزارة العدل مطالبًا بالبث في شكایته التي مضى عليها أزيد من ثلاثة سنوات لدى النيابة العامة بمراكش.

وإلى ذلك، فقد شهد الحي الجامعي خلال شهر ماي 2008، أحداث عنف تجاوزت أسوار الحي، إلى المناطق المجاورة، حيث تم كسر وإحراق العديد من السيارات، وعدها من مرافق الحي الجامعي، مما أدى إلى تدخل قوات الأمن بعنف في حق الطلبة، واعتقال عدد كبير منهم، تمت إدانته بعقوبات متفاوتة

غير أن العديد من الطلبة، اتهموا بعض الجهات بافتعال أحداث الإحراق، قصد اعتقال مناضلي الاتحاد الوطني لطلبة المغرب، وإلbassem them الشغب، وحرق ممتلكات عامة وخاصة.

assif.info

السيد رئيس الحكومة المغربية

حرر يوم الإثنين 05 مارس 2012 على الساعة 16:01

بسم الله الرحمن الرحيم

وجدة في: 2012/02/28

من السيد

ابراهيم جاطي

عسكري ومحتجز سياسياً سابق

رقم البطاقة الوطنية: F714014

الهاتف : 0667401093

وجدة

السيد رئيس الحكومة المغربية

السيد رئيس الحكومة المغربية، أهنئكم بمناسبة تعيينكم رئيساً للحكومة، وإنها لمهمة جسمية تعجز عن حملها الجبال،
أرجو من الله العلي العظيم أن يعينكم عليها لما فيه خير ونماء هذا البلد.

لقد رفع حزبكم شعار "محاربة الفساد والإستبداد" خلال الحملة الإنتخابية، فاستجاب المغاربة لندانكم وبوعكم المرتبة الأولى، جعلتكم تقودون أول حكومة بعد التعديل الدستوري.

السيد رئيس الحكومة،

إن "الفساد والإستبداد" منظومة أخطبوطية تنخر البلاد والعباد ومحاربتها يجب أن تكون شاملة لا تستثنى أية مؤسسة من مؤسسات الدولة. فلا يمكن الحديث عن محاربة الفساد والإستبداد فيما تظل المؤسسة العسكرية في برجهما العاجي بعيدة عن أي مراقبة. فمحاربة إقتصاد الريع - بدءاً باستغلال رخص الصيد في أعلى البحار ورخص النقل عبر الطرقات وإستغلال مقاييس الرخام والرمال والأحجار والاستفادة من الضيعات - يجب أن يبدأ بطرق أبواب كبار العسكريين. إن محاربة الإستبداد والإستبعاد والإسترقاق و "الحركة" رهين بطرق الأبواب المغلقة للثكنات ومعاينة واقع مئات الآلاف من الجنود وراء الأسوار الإسمانية.

السيد رئيس الحكومة،

كنت ضابط صف في الجيش وكانت لي الجرأة الكاملة قبل حلول الربيع العربي بعشر سنوات "2002"، حين انتفضت وكسرت جدار الخوف والصمت وسط المؤسسة البكماء، وفضحت ما يجري داخل مؤسسة الجيش من فساد ورشوة واستبداد واستبعاد من خلال تقرير من "110 صفحات" تحت عنوان "خروقات المسؤولين العسكريين" معزز بصور فوتوغرافية إضافة إلى شريط فيديو بالصوت والصورة "أكثر من 60 دقيقة" فكان مصيري السجن لمدة سبع سنوات أصدرتها في حقي المحكمة العسكرية بالرباط في محاكمة صورية تفتقد لأبسط شروط المحاكمة العادلة، ومن خلال جلسة واحدة ووحيدة حيث كان الحكم جاهزا مسبقا. فقد كان الهدف واضحوا ويتمثل في طي الملف وطمسمه بأقصى سرعة ممكنة. وحتى عندما تحدثت الصحف الإسبانية "جريدة لاراثون" عن القضية، سارعت الحكومة الغربية بقيادة عبد الرحمن اليوسفى إلى نفي الخبر وتذكيبيه على لسان وزير الثقافة آنذاك "محمد الأشعري"، وووجه حزب العدالة والتنمية "المعارض آنذاك" امتلك الجرأة وطالب فريقه في البرلمان بفتح تحقيق في القضية.

روى المحامي مصطفى الرميد قبل أن يصبح وزيرا للعدل، أنه قدم نصيحة لأحد أصدقائه القضاة فقال له "إما أن تواجه الفساد أو تخطر فيه" وكانت تلك هي جريمتي التي ارتكتها حين كنت أنتمي لمؤسسة الجيش، حيث رفضت الإنخراط في الفساد، فقررت مواجهته، وكانت الضريبة غالبة.

لم استسلم خلف القضبان فكتبت عشرات المقالات في الصحف الوطنية، أفضح من خلالها واقع المؤسسة العسكرية وما يعانيه الجنود من ظلم وحيف واستبعاد فتبنت منظمات حقوقية قضيبي، كالجمعية المغربية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية وترانسبرونسي. ورغم الظروف القاسية واللا إنسانية داخل السجن تابعت دراستي وحصلت على شهادة جامعية، وحين عانقت الحرية بعد 2555 يوما قضيتها وراء القضبان، وجدت نفسي مشردا، وبدل الاستفادة من الرعاية اللاحقة والإدماج في الوسط الاجتماعي كما تنص على ذلك القوانين، صرت ملاحقا من طرف أعين المخابرات.

السيد رئيس الحكومة،

باعتباري مواطنا عانى من ظلم عدالة بلدي وحامل لشهادة جامعية، لي الحق - كل الحق - في رد الإعتبار وإدماجي في سوق الشغل. و في هذا الإطار، راسلت كل من عامل عمالة وجدة، والي الجهة الشرقية، بتاريخ 19-09-2011. كما راسلت رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بنفس التاريخ دون أن أتلقى أي رد.

السيد رئيس الحكومة،

إنني أتشبث بحقي في رد الإعتبار والإدماج في سوق الشغل، بدل الإنقاص مني، فقط لأن مبادئي وحبي لوطنى جعلنى أنتقض ضد فساد واستبداد واستبعاد مؤسسة الجيش.

وفي الأخير آمل أن تلقى رسالتي صدى واستجابة من لدنكم وتقبلوا مني معاىي رئيس الحكومة فائق التقدير والإحترام والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تقرير عن جلسة محاكمة المعتقلين الإسلاميين بتاريخ 1 مارس 2012

انطلقت جلسة المحاكمة ليوم الخميس 1 مارس 2012 للمعتقلين الإسلاميين الذين يحاكمون على خلفية أحداث 16 و 17 ماي 2011 على الساعة 10 والنصف صباحاً تمت المناداة على أسماء المعتقلين فرداً فرداً وهم 52 معتقلًا بعدها قام المحامون على رأسهم الأستاذ خليل الإدريسي ومحامين آخرين باستعراض الخروقات التي ثابتت هذا الملف منذ بدايته ابتداء من ملابسات وقوع الحدث إلى الظروف التي تم فيها التحقيق مع المعتقلين مروراً بإجراءات عدة تقرّم دور المحامي ولا تجعله يقوم بحقه في الدفاع على الوجه الأكمل.

كما طالب الأستاذ خليل الإدريسي باستدعاء الشهود على رأسهم المندوب العام لإدارة السجون حفيظ بن هاشم ومدير السجن في تلك الفترة بواعزيرية والأستاذ محمد الصبار الأمين العام للجنسن الوطني لحقوق الإنسان والأستاذ محمد حقيقي المدير التنفيذي لمنتدى الكرامة باعتبارهم كانوا أطرافاً في حوار اتفاق 25 مارس 2011 لمعرفة حقيقة الحدث وملابساته والظروف المساهمة في وقوعه. كما طالب المحامون باستدعاء الموظفين الضحايا المزعومين في الملف ليتعرفوا على من ضربهم ومارس العنف في حقهم على حد قولهم.

وطالبوها بحضور الوسائل التي مارس بها المعتقلون أعمالهم "التخريبية" كما يدعون محجوزات المفروض أنها لا زالت في أيدي المعنيين بالأمر.

وتتساءل أحد المحامين عن كيفية دخول هذه الآلات من أمثل السيوف والسكاكين الكبيرة التي يدعون أنها كانت بحوزة المعتقلين، وهذا محضر افتراضي. وبعد انتهاء المحامين من مداخلتهم أعطيت الكلمة لممثل الحق العام الذي رد على المحامين وحاول إيجاد مبررات قانونية لكل الإجراءات التي قال عنها المحامين أنها خروقات شابت بداية هذا الملف وستوثّر سليباً على نهايةه حتماً. بعدها تم الاستماع لبعض المعتقلين منهم الأخ هشام معاش الذي وجه له القاضي سؤال هل صعدت للسطح؟ فأجابه المعتقل هشام بأنه لا يمكنه الإجابة عن هذا السؤال بشكل مباشر إلا بعد سرده للسياق العام الذي وقع فيه الحدث وهو كما قال أن معتقلين ما يسمى بالسلفيّة الجهادية تعرضوا للظلم من خلاله وتعرضت عائلاتهم في المقابل للتشريد والاضطهاد وقامت المعتقلون بحركة احتجاجية سلمية توجت باتفاق 25 مارس 2011 فقاطعه القاضي قائلاً: أجبني عن سؤالي هل صعدت للسطح أم لا؟ فقال سأجيبك بعد أن أضعك في السياق لقد تم وعذنا بتوصية ملف اعتقالنا وأكّد لنا المندوب أن الأرض لنا والسطح لنا فلنتحرك كما يحلو لنا فأجابه القاضي مرة أخرى هل صعدت للسطح أم لا قال سأجيبك لكن دعني أتم تم الهجوم على عائلتنا في نزهة تمارا بتاريخ 15 ماي 2011 التي كانت مقررة مع حركة 20 فبراير وعلى المعتقلين الإسلاميين السابقين، وتم الهجوم علينا في اليوم المولى بالقابل المسيلة للدموع والرصاص المطاطي الرصاصي الحبي. سأله مرة أخرى هل صعدت للسطح أم لا فأجابه بعد اختناق بالغازات الناتجة عن القابل المسيلة للدموع صعدت لأستنشق الهواء بناءً على قول المندوب لنا سابقاً السطح لنا والأرض لنا والحق معنا في التحرك كما نشاء، وسألته القاضي هل ضربت أحداً فأكّد له أنه لم يضرب أحداً.

بعدها تكلم الأخ محمد الشطبي الذي أكد أنه كان فيزيارة الصباحية لعائلته وأنه تم منه منعه من الدخول للحي بعد انتهاء الزيارة وأكّد أنه كان وسيطاً بين المعتقلين والإدارة وكان حاضراً في اتفاق 25 مارس 2011 وأنه صعد السطح ليشم الهواء، ثم تكلم المعتقل ياسين بونجرة ليؤكد أنه كان في الزيارة مع عائلته لغاية الساعة الواحدة ولم يسمح له بالدخول إلا بعد مدة وأكد هو الآخر أنه صعد للسطح بعد اختناقها برائحة الغازات الناتجة عن القابل المسيلة للدموع، وأكّد أنه تم التحقيق معه في قضية السطح بسجن تولال 2 بمكناش معصب العينين مقيد اليدين لا يعرف هوية من يحقق معه، وتم توقيعه على محضر لم يره تحت الإكراه.

كما قال بأنهم بسجن تولال 2 بمكناش خاضوا اضراباً عن الطعام ولم يكلّف أي مسؤول نفسه عناء زيارة عائلتهم وتساءل هل نحن مواطنون مغاربة أم أننا قدمتنا من كوكب آخر وأكّد أنهم ما زالوا مهددين لحد الساعة بسجن تولال 2 بمكناش وتحدث معتقلون آخرون وأكّدوا جميعهم أنهم لم يصعدوا للسطح إلا بعدما تم الهجوم عليهم بالقابل المسيلة للدموع وصعدوا ليسنثقوا الهواء.

وفي الأخير تم الاستماع للمعتقل عادل الفرداوي وهو أحد الذين تم هتك عرضهم في سجن تولال 2 بمكناش وعندما سأله القاضي هل صعدت للسطح أم لا؟ فأجابه المعتقل عادل تسألي إن كنت صعدت للسطح أم لا؟ لماذا لم تسأل الذين انتهكوا عرضي لما انتهكوه ولماذا مزقاً لحمي؟ لماذا انتعرض لهذا لماذا؟ فأجابه القاضي بأنه الآن يسأله ويتحقق معه في قضية السطح ولا علاقة له بالقضية الأخرى. فأجابه نعم تحقق أنا معني في هذه القضية، وما تعرّضت له أنا بغرم أنه يعلم الجميع لا علاقة لك به أنت مسؤولين عن المواطنين وعن أعراضهم أجبني. أيها القاضي.....

فأجابه القاضي: هناك مدير السجن يمكن أن تضع له الأمر بين يديه فأجابه الأخ عادل غاضباً وهو يبكي مدراء السجون من أكابر المجرمين لقد مزق لحمي وانتهك عرضي ولم تحركوا ساكنة وإن تقيّدون لنا المحاكمات هل صعدت للسطح أم لا، أي ضحك على الذقون هذا وأي رقص على الجراح فقال له: القاضي هل تزيد أن تفتح تحقيقاً في الأمر قال له المعتقل عادل نعم من أجل البلاغ وللعلم الناس مقدار الظلم الذي تعرّضنا له أما العدالة فلم نعد نرجوها منكم لكثرة الظلم الذي تعرّضنا له. وسألته القاضي مرة أخرى هل صعدت للسطح أم لا فأجابه وقد بلغ منه الغضب والإحساس بالهضم والضيـم ذروته لن أجيبك وانصرف المعتقل إلى مكانه.

وانتهت الجلسة وتم التأجيل لمدة أسبوع أي لغاية 8 مارس 2012 ليسلّم الستار على أحد مشاهد المسرحية المبكية من محاكمات انقلب فيها الأدوار وتحول فيها الضحية إلى جلاد والجلاد إلى ضحية وكان هو الخصم وهو الحكم . فإلى الله المشتكى وإليه المنتهي وعند ربك تجتمع الخصوم وموعدنا جميعاً يوم الفصل حيث يفصل الله بين عباده بالحق إنه عدل رحيم ومنعم عظيم